

أقسام السحر وحكم الساحر

سؤال: عن أقسام السحر وهل الساحر كافر؟ الجواب: السحر ينقسم إلى قسمين: الأول: عقد ورقى، أي قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى الإشراف بالشياطين فيما يريد لضرر المسحور، قال الله -تعالى- { وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ } الآية. الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته وميله، وهو ما يسمى عندهم بالعطف والصرف، فيجعلون الإنسان ينعطف على زوجته أو امرأة أخرى حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء، والصرف بالعكس من ذلك، فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئاً فشيئاً حتى يهلك، وفي تصويره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه. وكفر الساحر اختلف فيه أهل العلم: فمنهم من قال: يكفر، ومنهم من قال: لا يكفر. ولكن التقسيم السابق الذي ذكرناه يتبين به حكم هذه المسألة: فمن كان سحره بواسطة الشياطين فإنه يكفر، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير فإنه لا يكفر، ولكنه يعتبر عاصياً المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج 2 ص 132-133.